مجلــة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية
EL - HAKIKA (the Truth) Journal
for Social and Human Sciences
ISSN: 1112-4210 EISSN: 2139-2588
المجلد: 18 / العدد: 03 / السنة: 2019 (العدد التسلسلي 50) / ص ص: 118-130

تخريج حديث النهي عن بيع العربان وأثره الفقهي

The graduation of the hadeeth on the prohibition of sale of orboun and its jurisprudential effect

• حسيني خالد، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية – أدرار، تخصص الكتاب والسنة، 00213666356894 ، hac.khaled@univ-adrar.dz

- Received date: 26/05/2019
- Accepted date: 25/09/2019
- Publication date: 30 /09/2019

ملخص:
تناول هذا البحث دراسة حديث "النهي عن بيع العربان" من الجهة الإسنادية وتأثير ذلك على فقه الحديث، لبيان الحكم الصحيح لهذا البيع، وتوصّل إلى أن الحديث لم تثبت صحته، وظهر أثر ذلك في ترجيح القول بجواز هذا البيع، لأن هذا الحديث هو عمدة القائلين بعدم جواز هذا البيع، فإذا انتفى ثبوته سقط الاستدلال تبعا له، وأظهر البحث مدى تأثير الأحكام الحديثية على الاختيارات الفقهية.

الكلمات المفتاحية:
العربون، العربان، الأثر الفقهي، صحة البيع، ابن لهيعة، مالك، بلاغ

Abstract:(This study dealt with the study of the prohibition of the arboun selling from the authority of isnad and its effect on the jurisprudence, to statement the correct verdict of this selling; and found that the hadeeth was not proven, and the effect of this was on the assumption that this sale is permissible, This sale,because this hadeeth was the main proof of the consideration of the prohibition, if not proven proved to fall according to him, and the research showed the impact of judgments on the choices jurisprudence

Keywords: (the arboun selling. verdict of selling. choices jurisprudence. Ibn lahiaa. Malik. Balagh.**)**

مقدمة:

لا يخفى على من له عناية بالعلم الشرعي العلاقة المتينة والترابط الوثيق بين الأحكام الفقهية ونصوص الوحيين؛ ذلك لأن كل حكم شرعي يستند إلى نص قرآني أو نبوي مباشرةً، أو إلى إجماع مستند إلى نص منهما، أو إلى قياس يكون الأصل فيه منصوصا عليه فيهما.

وإذا كان القرآن منقولا بالتواتر؛ فإن النصوص النبوية فيها الصحيح والضعيف والثابت وغير الثابت، ومنه ما هو متفق على ثبوته أو عدم ثبوته، ومنه ما وقع فيه خلاف بين العلماء، ويظهر أثر ذلك جليا في ثبوت الأحكام التي دلّ عليها ذلك الدليل المختلَف في ثبوته؛ فكثير من المسائل الفقهية يقع الخلاف فيها تبعا لاختلافهم في ثبوت النص الوارد فيها، وهنا تظهر أهمية تخريج الأحاديث والحكم عليها في تحقيق المسائل الفقهية وترجيحها.

ومن المسائل التي وقع فيها الخلاف تبعا للخلاف في ثبوت النص الذي بُنيت عليه مسألة "بيع العربون"، فإن حكمها الشرعي وبيان صحة البيع من عدمه مبنية على صحة الحديث الوارد عن هذا البيع من ضعفه.

لذلك جاء هذا البحث ليتناول تخريج هذا الحديث مع محاولة الحكم عليه، ثم بيان أثر هذا الحكم الحديثي على الحكم الفقهي للمسألة، وذلك بالإجابة عن إشكالين مهمين هما: هل صحّ حديث النهي عن بيع العربان؟ وما هو أثر الحكم عليه من الناحية الفقهية؟.

وللإجابة عليه جاء البحث في مبحثين وخاتمة:

المبحث الأول: تخريج الحيث

والمبحث الثاني: الأثر الفقهي لتخريج الحديث

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج المتوصل إليها

وقد اتبعت فيه تقرير هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي في جمع طرق الحديث وتتبعها ثم محاولة تحليل العلاقة بين الأقوال الفقهية في المسألة والحكم على الحديث.

أسأل الله العظيم التوفيق والتسديد، أن ينفع به ويوفقنا لإصابة الحق.

1- المبحث الأول: تخريج الحديث

1.1- نص الحديث:

"قال عبيد الله: حدثني يحيى، عن مالك، عن الثقة عنده[1]، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ: **«نهى عن بيع العربان»**"[2]

2.1. تخريج الحديث:

رواه من طريق مالك بلاغًا الإمام أحمد في «المسند»[3]،وأبو داود[4] وابن ماجة[5]، والبيهقي في «الكبرى»[6]، وفي «السنن والآثار»[7] والبغوي في «شرح السنة»[8]، وابن أبي خيثمة في «التاريخ»[9].

([1]) هذه صورة من صور البلاغات التي يستعملها الإمام مالك في الموطأ، وقد جاء بلفظ البلاغ في رواية القعنبي والتنّيسي كما في «التمهيد» (24/ 176)، قال ابن عبد البر: «وسواء قال عن الثقة عنده أو بلغه».

([2])موطأ مالك ت عبد الباقي، كتاب البيوع باب ما جاء في بيع العربان (2/ 609)

([3]) أحمد بن حنبل، المسند، مسند عبد الله بن عمرو (11/ 332-6723)

([4]) أبو داود، السنن، كتاب البيوع،، باب في العربان (3/ 283- 3502)

([5]) ابن ماجه، السنن، كتاب التجارات، باب بيع العربان (2/ 738-2192).

([6]) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب النهي عن بيع العربان (5/ 559-10874)

([7]) البيهقي، معرفة السنن والآثار، كتاب البيوع، باب بيع العربان (8/ 154-11469)

([8]) البغوي، شرح السنة، كتاب البيوع، باب النهي عن الملامسة والنابذة (8/ 135- 2106)

([9]) ابن أبي خيثمة، التاريخ (2/ 243)

والحديث معروف من طريق عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا ، وله عن ابن لهيعة طرق:

1) رواه ابن عبد البر في «التمهيد»[1] من طريق أسد بن موسى عن ابن لهيعة، وهو إسناد حسن إلى عبد الله بن لهيعة من أجل نصر بن مرزوق وعبد الله بن محمد والد ابن عبد البر فهما صدوقان[2] .

2) ورواه أبو موسى المديني في «اللطائف»[3] من طريق الوليد بن مسلم قال حدثني ابن لهيعة، إلا أن الراوي عن الوليد هو محمد بن خالد بن أبي ظبيان؛ ولم أقف على كلامٍ للعلماء فيه جرحا أو تعديلا [4].

3) ورواه ابن عدي في «الكامل»[5] من طريق محمد بن حفص عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، إلا أن محمد بن حفص قد ضعّفه الدارقطني[6]، وقد ساقه ابن عدي بعد أن ساق الحديث من طريق مالك بلاغا ليبيّن أن الحديث مشهور من رواية ابن لهيعة.

4) ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» من طريق ابن وهب عن مالك عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب، وذكر في «الاستذكار»[7] أنه في موطأ ابن وهب من نفس الطريق.

5) ورواه ابن وهب أيضا عن ابن لهيعة مباشرة، ذكره عنه ابن عبد البر في «الاستذكار»[8]، وذكر في «التمهيد»[9] أن الأشبه أن يكون مالك أخذه عن ابن لهيعة، أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة[10]، وأن المعروف فيه: ابن وهب عن ابن لهيعة؛ فيحتمل أن يكون بين الإمام مالك وعمرو بن شعيب رجل أو رجلان، وأثَرُ ذلك؛ أنه إن كان من رواية ابن وهب عن ابن لهيعة فهو أفضل من رواية مالك عن ابن لهيعة؛ لأن ابن لهيعة مع ضعفه[11] إلا أن رواية العبادلة عنه أفضل من رواية غيرهم -على قول-[12]؛ وابن وهب أحد العبادلة.

لكن جاء في «عوالى مالك» لهشام بن عمار ما لعله يرجح كونَ الواسطة بينهما رجلا واحدا؛ فقال: «حدثنا مالك قال: بلغني عن رجل عن عمرو بن شعيب»[13]، بل جاء في

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد (24/ 177)

(2) انظر ترجمتهما عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (8/ 472) والقاضي عياض في ترتيب المدارك وتقريب المسالك (6/ 299) والصفدي في الوافي بالوفيات (17/ 264)

(3) أبو موسى المديني، اللطائف من دقائق المعارف (ص: 138).

(4) ترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (52/ 382) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

(5) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 252).

(6) انظر: سؤالات حمزة بن يوسف السهمي لأبي الحسن الدارقطني (ص: 109) وترجمته عند الذهبي في ميزان الاعتدال (3/ 526).

(7) ابن عبد البرّ، الاستذكار (6/ 264)

(8) ابن عبد البر، الاستذكار (6/ 264) وهو غير موجود في الجزء المطبوع بين أيدينا من موطأ ابن وهب.

(9) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (24/ 177)

(10) وروى الاحتمالين ابن شاقلا عن الساجي، انظر: النقولات المطبوعة مع تعليقات الدارقطني على المجروحين (ص40).

(11) انظر ترجمته عند ابن حجر في تهذيب التهذيب (5/ 373) وابن الجوزي في الضعفاء والمتروكون (2/ 136).

(12) انظر: ابن حبان، المجروحين (2/ 11)، والعبادلة هم: ابن المبارك وابن وهب وابن المقرئ وابن مسلمة القعنبي.

(13) عوالي مالك رواية هشام بن عمار (ص: 20).

«عوالي مالك» لأبي أحمد الحاكم، وفي «اللطائف»[1] لأبي موسى المديني التصريح بالتحديث بين مالك وعبد الله بن لهيعة[2]، إلا أن الراوي عن مالك هو محمد بن معاوية النيسابوري وهو متروك وكذبه ابن معين[3].

وقد توبع ابن لهيعة في هذا الحديث ثلاث متابعات:

الأولى: رواها ابن ماجة[4] والبيهقي في «الكبرى»[5] وابن عبد البر في «التمهيد»[6] من رواية أبي محمد حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب، وقد ضعّفها ابن عبد البر من أجل حبيب بن أبي حبيب فهو متروك [7]، وعبد الله بن عامر ضعيف أيضا[8] .

الثانية: رواها البيهقي في «الكبرى»[9] وابن عبد البر في «التمهيد»[10] وأبو موسى المديني في «اللطائف»[11] معلّقا من رواية عاصم بن عبد العزيز الأشجعي عن الحارث بن أبي ذباب عن عمرو بن شعيب، وعاصم بن عبد العزيز فيه نظر[12]، وقد أورده ابن عبد البر بصيغة التمريض إشارة إلى ضعفه[13].

الثالثة: رواها الدارقطني في «غرائب مالك» وفي «الرواة عنه» ومن طريقه الخطيب في كتاب «من روى عن مالك» من حديث الهيثم بن اليمان، عن مالك، عن عمرو بن الحارث، عن عمرو بن شعيب[14]، قال الدارقطني: تفرد به الهيثم بن اليمان عن مالك عن عمرو بن الحارث, وقد رواه حبيب كاتب مالك عنه، عَن عَبد الله بن عامر الأسلمي وقيل: عن مالك عن ابن لَهِيعَة وهو في الموطأ: عن مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب[15].

([1]) ابن حبان، المجروحين (2/ 11)
([2]) عوالي مالك رواية أبي أحمد الحاكم (ص: 190).
([3]) انظر ترجمته عند المزي في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (26/ 478) وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 533).
([4]) ابن ماجه، السنن (2/ 739-2193) كتاب التجارات، باب بيع العربان.
([5]) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 560)
([6]) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (24/ 177)
([7]) انظر ترجمته عند ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 324) وابن حجر في تقريب التهذيب (ص: 150).
([8]) انظر الكلام عليه عند ابن معين في التاريخ رواية الدوري (3/ 171) والبخاري في التاريخ الكبير (5/ 155) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (5/ 123).
([9]) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 560)
([10]) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (24/ 178)
([11]) أبو موسى المديني، اللطائف من دقائق المعارف (ص: 138).
([12]) هذه عبارة البخاري في التاريخ الكبير (6/ 493)، وانظر ترجمة عاصم عند ابن الجوزي في في الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ (69) والمزي في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (13/ 499).
([13]) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (24/ 178)
([14]) نقل هذا عن الخطيب ابن الملقن في البدر المنير (6/ 526)، وكتاب الخطيب لمّا يطبع.
([15]) نقل هذا عن الدارقطني ابن حجر في لسان الميزان (8/ 365) من كتابه «غرائب مالك» وهو مفقود.

والهيثم بن اليمان ضعفه أبو الفتح الأزدي وقال فيه أبو حاتم: صالح صدوق[1] وحاله لا يحتمل التفرد.

وذكر ابن عبد البر أنه قد جاء عن زيد بن أسلم مرسلا[2]؛ والذي وقفت عليه من حديث زيد بن أسلم مرسلا هو حديث آخر يدل على جواز بيع العربون، وهو ما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» عن زيد بن أسلم: «أن النبي ﷺ أحل العربان في البيع»[3]. والله أعلم

وذكر ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» أنه قد رواه أبو مصعب الزهري عن مالك حدثني ربيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقال: وهذا إسناد جيد فاستفده[4]، لكن الذي بين أيدينا من رواية أبي مصعب أنه قال: عن الثقة، ولم يقل: ربيعة[5]. والله أعلم

والخلاصة: أن الذي أخذ الحديث عن عمرو بن شعيب إما أن يكون:

ابن لهيعة؛ وعلى ثبوت ذلك فهو ضعيف.

أو يكون عبد الله بن عامر وهو كذلك ضعيف والطريق إليه لم تصح.

أو يكون الحارث بن عبد الرحمن؛ ولم تصح الطريق إليه كذلك.

أو يكون عمرو بن الحارث؛ وقد تفرد بطريقه من لا يحتمل حاله تفرده.

وعليه فليس للحديث إسناد صحيح تقوم به الحجة، إلا إن ثبتت الطريق التي ذكرها ابن الملقن من رواية أبي مصعب عن مالك عن ربيعة عن عمرو بن شعيب فيصح الحديث بها. والله أعلم

ومعروف أن الإمام مالكا لا يروي إلا عن ثقة وروى هنا عن ابن لهيعة لأنه كان يحسن القول فيه[6].

وقد ضَعَّف الحديثَ البيهقي [7] والبوصيري[8] والنووي[1] وابن حجر[2] والألباني[3] رحمهم الله تعالى.

([1]) انظر ترجمته عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (9/ 86) وابن حجر في لسان الميزان (6/ 211).
([2]) ابن عبد البر، التمهيد (24/ 178)
([3]) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب البيوع والأقضية، باب في العربان في البيع (5/ 7- 23195 و23200).
([4]) ابن الملقن، خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير (2/ 63)
([5]) مالك بن أنس، الموطأ رواية أبي مصعب الزهري (2/ 305)، وانظر تعليق الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي على كلام ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (63/2).
([6]) انظر: ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (2/ 234).
([7]) البيهقي، السنن الكبرى (5/ 560).
([8]) البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 14).

2- المبحث الثاني: الأثر الفقهي لتخريج الحديث

هذا الحديث يدل على النهي عن بيع العربان، وصرح مالك ببطلانه بعد سياقه للحديث[4].

1.2- تعريف بيع العربان:

العربان لغة: جاء في القاموس:" والعُرْبانُ والعُرْبونُ، بضَمِّهما، والعَرَبونُ: ما عُقِدَ به المُبايَعَةُ من الثَّمَنِ. [5]

قال الْأَصمعِيُّ: الْعُرْبُونُ أعجمِي معَرَّب[6].

وفيه سبع لغات: عَرَبُون وعُرْبون وعُرْبان وهذه الثلاث بإبدال العين همزة: أرَبُون وأُرْبُون وأُرْبان، ورَبُون [7].

ومادة (ع ر ب) تدل على ثلاثة أصول أحدها الإبانة والإفصاح[8].

واصطلاحا: أن يعطي المشتري البائع درهما أو نحوه قبل البيع؛ على أنه إذا ترك الشراء كان الدرهم للبائع بغير شيء [9].

ولعل وجه العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لهذا البيع أن المشتري يعرب ويُبين عن الرغبة في شراء السلعة بدفع جزء من الثمن معجلا، أو "لأن فيه إعرابا لعقد البيع أي: إصلاحا وإزالة فساد لئلا يملكه غيره باشترائه"[10].

2.2- حكم بيع العربان عند الفقهاء

اختلف العلماء في جواز بيع العربان وبطلانه على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب الجمهور إلى بطلان هذا البيع وعدم الاعتداد به، وهو مذهب مالك[11] والشافعي[12] وأبي حنيفة[13] والأوزاعي والليث والثوري[14].

([1]) النووي، المجموع شرح المهذب (9/ 335)

([2]) ابن حجر، التلخيص الحبير(3/ 39).

([3]) الألباني، ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: 873).

([4]) مالك بن أنس، الموطأ (2/ 610).

([5]) الفيروزأبادي، القاموس المحيط (ص: 113).

([6]) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (2/ 401)

([7]) ينظر: الصفدي، تصحيح التصحيف وتحرير التحريف (ص: 380)، الزبيدي، تاج العروس (3/ 350).

([8]) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (4/ 299).

([9]) ينظر: ابن رشد، المقدمات الممهدات (2/ 72)، والسغدي، النتف في الفتاوى (1/ 472)، والنووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين (3/ 399)، والحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (2/ 81)، محمد صديق حسن خان، الروضة الندية والتعليقات الرضية (2/ 359).

([10]) ابن منظور، لسان العرب (1/ 592)

([11]) ينظر: ابن الحاجب، جامع الأمهات (ص: 349)، الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (4/ 369).

([12]) ينظر: الشيرازي، التنبيه في الفقه الشافعي (ص: 88)، والنووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين (3/ 399).

([13]) ينظر: السغدي، النتف في الفتاوى (1/ 472).

([14]) ينظر: ابن عبد البر، التمهيد (24/ 178).

واستدلوا على بطلانه بأدلة[1]:

1- هذا الحديث

2- أنه يتضمن الحظر وهو أرجح من لإباحة كما هو مقرر في أصول الفقه

3- أن فيه غررًا وشرطا فاسدا وأكلًا لأموال الناس بالباطل

أما وجه الغرر فيه؛ فالمشتري يدفع جزءا من الثمن لا يرجع إليه سواء رضي السلعة أو لم يرضها، أخذها أو لم يأخذها، فإن رضيها فقد سلم وإن لم يرضها غرم.

وأما وجه كونه شرطا فاسدا؛ فشرط كون ما دفعه المشتري دون مقابل، وشرط الرد على البائع في حال عدم رضا المشتري بالبيع.

وأما أكل أموال الناس بالباطل؛ فإن المشتري إن لم يرض السلعة وردَّها أخذ البائع السلعة وما أعطي له من الثمن ولم يأخذ المشتري شيئا، فالمال الذي أخذه البائع ليس مقابل عوض.

المذهب الثاني: ذهب الإمام أحمد إلى تجويز هذا البيع واعتباره[2].

واستُدِلّ على الجواز بأدلة[3]:

1- ضعف الحديث الوارد في هذا الباب.

2- ثبوت هذا البيع عن بعض الصحابة ﷺ؛ فقد ثبتت إجازة هذا البيع عن عمر بن الخطاب ﷺ [4]، وهو مروي عن ابنه عبد الله ونافع ابن الحارث وصفوان بن أمية ﷺ، ونقل القول به عن بعض التابعين كمجاهد وابن سيرين وزيد بن أسلم[5].

3- أن البائع لو ردت إليه السلعة لتضرر من ناحيتين:

الأولى: أن هذا المشتري فوّت عليه زبائن آخرين حيث أمسك السلعة عنده مدة ثم ردها، ولولا ذلك لكان البائع قد باعها لغيره وانتفع بثمنها، ونظير هذه المسألة ما تُعطاه المرأة المطلقة قبل البناء بها من نصف المهر إن كان فُرض لها الصداق، أو المتعة إن لم تعط مهرا؛ تعويضا لها عن ضرر التعطيل وتفويت فرص الزواج.

الثانية: أن قيمة السلعة قد تنقص إذا علم الناس أنها بِيعت من البائع ثم رُدّت إليه.

فيكون في هذا الثمن جبرا للضرر الذي قد يحصل للبائع.

والقول الراجح –والله أعلم – هو القول بجواز هذا البيع وذلك:

1- لضعف الحديث الوارد في النهي عن هذا البيع، ولو صح الحديث لكان نصًّا في حكم هذا البيع، ولما احتيج إلى ذكر التعليلات الأخرى.

([1]) ينظر: ابن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة (2/ 741)، ابن عبد البر التمهيد (24/ 178) والنووي، المجموع شرح المهذب (9/ 335)، الشوكاني، نيل الأوطار (5/ 182)، ابن عثيمين، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، (182/9).

([2]) ابن قدامة، المغني (175/4).

([3]) ينظر: ابن قدامة، المغني (175/4)، ابن عثيمين، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام (182/9)، فركوس محمد علي، الموقع الرسمي للشيخ محمد علي فركوس، فتوى بعنوان "في حكم بيع العربون " منشورة على الرابط : http//ferkous.com/home/q=fatwa-1201، نشر بتاريخ: 2017/12/03، تم التصفح بتاريخ: 2019/03/08.

([4]) رواه البخاري معلقا عن نافع بن الحارث، كتاب الخصومات، باب الربط والحبس في الحرم، (3/ 123) ووصله عبد الرزاق (5/ 147-9213) وابن أبي شيبة (5/ 7-23201)، وانظر: تغليق التعليق (3/ 326).

([5]) انظر ما يدل على ذلك في مصنف ابن أبي شيبة (5/ 7-23197-23198-23199_23200-23201 - 23202)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (3/ 180)،

2- أن تعليل بطلانه بكونه ثمنا على غير مقابل غير مسلّم؛ لأن المتعاملَين هنا غير دائرين بين الغُنْم والغُرْم حتى تكون إلى صورة الميسر أقرب، فإن البائع قد يلحقه ضرر؛ فهو يأخذ العربون مقابل ضرر التأخير أو ضرر نقصان قيمة السلعة بعد ردها، وعليه فلا يكون قد أكل أموال الناس بالباطل.

خاتمة:

في ختام هذا البحث نذكر أهم النتائج المتوصل إليها:

- حديث النهي عن بيع العربان لم يثبت له إسناد صحيح صالح للاحتجاج.
- لم يرد الحديث إلا بلاغا، والوسائط المحتملة على تقديرها كلها ضعيفة ولا تصلح لتصحيح الحديث.
- إن وجدت الطريق التي ذكرها ابن الملقن من رواية أبي مصعب عن مالك عن ربيعة عن عمرو بن شعيب يكون الحديث بها صحيحا.
- لو صح الحديث لكان نصا في المسألة.
- التعليلات التي احتج بها القائلون بالمنع غير مسلَّمة، وهي مقابلة بتعليلات أقوى منها.
- الراجح أن بيع العربون بيع بناءً على الأصل في المعاملات، مادام لم يثبت دليل يصرف عن هذا الأصل.
- وضوح مدى تأثير تصحيح الأحاديث وتضعيفها على الأحكام الفقهية.

التوصيات:

من خلال هذا البحث؛ يوصي الباحث بما يلي:

- العناية بدراسة وتحقيق أحاديث الأحكام التي تُعد أصولا لبعض المسائل الفقهية المختلف فيها، من أجل بيان الأقوال الصحيحة.
- تركيز المعتنين بالفقه على صحة أدلة الأحكام وضعفها، لما لها من الأثر البالغ في إيضاح المسألة وترجيحها وتحرير محل النزاع فيها.

هذا ما تيسر جمعه –بعون الله وحده- في هذه المسألة، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده لا شريك له، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

المصادر والمراجع:

1- ابن عبد البر النمري أبو عمر، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 – 2000م.

2- الحجاوي، موسى بن أحمد، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.

3- ابن رشد محمد بن أحمد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث – القاهرة، 1425هـ - 2004 م.

4- ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، 1425هـ-2004م.

5- مرتضى الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

6- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1399 – 1979.

7- ابن أبي خيثمة أحمد، التاريخ الكبير، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م.

8- البخاري محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

9- ابن عساكر علي بن الحسن، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م.

10- القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: ابن تاويت الطنجي، عبد القادر الصحراوي، وآخرون، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى.

11- الصفدي صلاح الدين، تصحيح التصحيف وتحرير التحريف، حققه وعلق عليه وصنع فهارسه: السيد الشرقاوي، راجعه: الدكتور رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1407 هـ - 1987 م.

12- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

13- ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، تغليق التعليق على صحيح البخاري، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، 1405.

14- ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 – 1986.

15- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة – مصر، الطبعة: الأولى، 1416هـ/1995م.

16- ابن عبد البر النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام: 1387 ه.

17- أبو اسحاق الشيرازي، التنبية في الفقه الشافعي، دار عالم الكتب.

18- ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ.

19- المزي يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400 – 1980.

20- ابن الحاجب عثمان بن عمر المالكي، جامع الأمهات، تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1421هـ - 2000م.

21- عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م.

22- ابن الملقن، خلاصة البدر المُنير، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1410هـ-1989م.

23- النووي يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، 1412هـ / 1991م.

24- محمد صديق خان القِنَّوجي، الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على «الرَّوضة النّديَّة»)، التعليقات بقلم: محمَّد نَاصِر الدّين الألْبَاني، ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن الحَلبيُّ، دَارُ ابن القيِّم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.

25- ابن ماجه، السنن ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

26- أبو داود، السنن ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

27- البيهقي أبو بكر، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

28- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، 1404 – 1984م.

29- البغوي الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م.

30- ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1406ه.

31- الألباني محمد ناصر الدين، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان.

32- أبو أحمد الحاكم، عوالي مالك ، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة: الثانية 1998 م.

33- هشام بن عمار، عوالي مالك تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة: الثانية 1998 م.

34- ابن عثيمين محمد بن صالح، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، دار مدار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى.

35- الفيروزآبادي محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.

36- ابن عبد البر النمري أبو عمر، الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م.

37- ابن عدي أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجالتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ1997م.

38- بن أبي شيبة أبو بكر ، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409ه.

39- ابن منظور محمد بن مكرم ، لسان العرب، دار صادر – بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.

40- ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، 2002 م.

41- أبو موسى محمد بن عمر المديني، اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف، تحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1420 هـ - 1999م.

42- محمد بن حبان البُستي، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ.

43- النووي يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، دار الفكر، بيروت – لبنان.

44- أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

45- البوصيري أحمد بن أبي بكر، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية – بيروت، الطبعة: الثانية، 1403 هـ.

46- الفيومي أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت- لبنان.

47- عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، - المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، .1403

48- أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت – لبنان، عام النشر: 1399هـ - 1979م.

49- البيهقي أبو بكر، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1991م.

50- ابن قدامة موفق الدين المقدسي، المغني ، مكتبة القاهرة، 1388هـ - 1968م.

51- المقدمات الممهدات، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988م.

52- الحطاب محمد بن محمد، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة، 1412هـ - 1992م.

53- (رواية أبي مصعب الزهري)، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1412 هـ.

54- مالك بن أنس، الموطأ (رواية يحيى بن يحيى الليثي)، تصحيح وترقيم وتخريج وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، 1406 هـ - 1985 م.

55- الذهبي محمد بن أحمد بن قَايْماز ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1963 م.

56- السُّغْدي علي بن الحسين، النتف في الفتاوى، تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، دار الفرقان / مؤسسة الرسالة - عمان الأردن / بيروت لبنان، الطبعة: الثانية، 1404 – 1984.

57- الشوكاني محمد بن علي ، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.

58- الصفدي صلاح الدين، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، 1420هـ- 2000م.

المواقع الإلكترونية:

• الموقع الرسمي للشيخ محمد علي فركوس:
http//ferkous.com/home/q=fatwa-1201